

**No. 50795**

---

**United States of America  
and  
Bahrain**

**Treaty between the Government of the United States of America and the Government of the State of Bahrain concerning the encouragement and reciprocal protection of investment (with annex). Washington, 29 September 1999**

**Entry into force:** *30 May 2001, in accordance with article 16*

**Authentic texts:** *Arabic and English*

**Registration with the Secretariat of the United Nations:** *United States of America, 22 May 2013*

---

**États-Unis d'Amérique  
et  
Bahreïn**

**Traité entre le Gouvernement des États-Unis d'Amérique et le Gouvernement de l'État de Bahreïn relatif à l'encouragement et la protection réciproques des investissements (avec annexe). Washington, 29 septembre 1999**

**Entrée en vigueur :** *30 mai 2001, conformément à l'article 16*

**Textes authentiques :** *arabe et anglais*

**Enregistrement auprès du Secrétariat de l'Organisation des Nations Unies :** *États-Unis d'Amérique, 22 mai 2013*

5 - يوفق كل من للطرفين للتعاقدين على معاملة الاستثمار المشمولة في القطاعات التالية معاملة وطنية:

تاجر حقوق استخراج واستغلال المعادن في الأراضي الحكومية وكذلك تاجر حق مد خطوط الأنابيب عبر الأرضي الحكومية.

## الملاحق

1 - يجوز لحكومة الولايات المتحدة الأمريكية أن تتبني أو تحافظ على الاستثناءات من الالتزام الذي يتطلب منها معاملة الاستثمار المنشورة في القطاعات معاملة وطنية، كما يجوز لها القيام بذلك بالنسبة للأمور المحددة أدناه:

لطاقة النزرة، وسطاء الجمارك، تراخيص البث الإذاعي لو نقل العام لو محطات البث للإلكترونية الجوية، "كومسات" (COMSAT)، لمواكبة الدعم لو المنح التي تتطلب على سبيل المثال لا الحصر للفروض والضمادات والتامين المدعوم من الحكومة، بإجراءات الولايات والإجراءات المطلوبة المفادة من المادة 1102 من اتفاقية التجارة الحرة في شمال أمريكا بموجب المادة 1108 من اتفاقية المذكورة، وتنبيت كابلات الغواصات.

يتم منح [المشاريع الاستثمارية] معاملة الدولة المفضلة أكثر من غيرها في القطاعات والأمور المحددة أدناه.

2 - يجوز لحكومة الولايات المتحدة الأمريكية أن تتبني أو تحافظ على الاستثناءات من الالتزام الذي يتطلب منها تقديم المعاملة الوطنية ومعاملة الدولة المفضلة أكثر من غيرها إلى الاستثمارات المنشورة في القطاعات أو فيما يتعلق بالأمور المحددة أدناه:

مصادير الأسماك، النقل الجوي والبحري والنشاطات المتعلقة بكليهما، خدمات البنك والتأمين والأوراق المالية والخدمات المالية الأخرى، الاتصال من جانب واحد عبر الأقمار الصناعية إلى المنازل مباشرة (DTH)، وخدمات تليفزيونية للبث المباشر عبر الأقمار الصناعية (DBS)، والخدمات الرقمية المسموعة.

3 - يجوز لحكومة دولة البحرين أن تتبني أو تحافظ على الاستثناءات من الالتزام الذي يتطلب منها معاملة الاستثمار المنشورة في القطاعات معاملة وطنية، كما يجوز لها القيام بذلك بالنسبة للأمور المحددة أدناه:

تملك وسائل للبث التليفزيوني والإذاعي ووسائل الإعلام الأخرى لو السيطرة عليها، مصادير الأسماك، الخصخصة المبدئية لعمليات البحث عن البترول الخام لو التقيب عليه.


يتم منح [المشاريع الاستثمارية] معاملة الدولة المفضلة أكثر من غيرها في القطاعات والأمور المحددة أدناه.

4 - يجوز لحكومة دولة البحرين أن تتبني أو تحافظ على الاستثناءات من الالتزام بتقديم المعاملة الوطنية ومعاملة الدولة المفضلة أكثر من غيرها إلى الاستثمارات المنشورة في القطاعات أو فيما يتعلق بالأمور المحددة أدناه:

النقل الجوي، شراء الأراضي لو تملكتها، لو شراء لو تملك الأسهم المتداولة في سوق البحرين للأوراق المالية حتى اليوم الأول من شهر يناير (كانون الثاني) عام 2005.

تم التوقيع في مدينة واشنطن في اليوم التاسع والعشرين من شهر سبتمبر (أيلول) عام 1999 م،  
الموافق للاليوم الثامن عشر من شهر جمادى الثانية عام 1420 هـ ، وقد تم التوقيع على نسختين  
إحداهما باللغة الإنجليزية والأخرى باللغة العربية، ويتسارى النصان في العجيبة، وفي حالة  
اختلاف النصين، يرجح النص المكتوب باللغة الإنجليزية.

عن حكومة دولة البحرين:



عن حكومة الولايات المتحدة الأمريكية:



2 - لا تحول هذه الاتفاقية دون قيام أي من الطرفين المتعاقدين بوضع شرط اطال شكلية خاصة تتعلق بالاستثمارات المشمولة، مثل أن تكون هذه الاستثمارات قائمة قانونيا بموجب قوانين وأنظمة ذلك الطرف المتعاقد أو الاشتراط بالتبليغ عن تحويلات العملة أو تحويلات أي سندات مالية أخرى، شريطة أن لا تؤثر هذه الاشتراطات على مضمون أي من الحقوق المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

### المادة 15

1 - (ا) تطبق الالتزامات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية على الدولتين السياسية لدى الطرفين المتعاقدين.

(ب) فيما يتعلق بالمعاملة التي تصدر عن إحدى الولايات في الولايات المتحدة الأمريكية أو أحد الأقاليم الأمريكية أو أحد الأراضي المملوكة للولايات المتحدة الأمريكية، تعني عبارة المعاملة الوطنية معاملة لا تقل عن تلك المعاملة الممنوعة في ظروف مماثلة لاستثمارات المواطنين الأمريكيين للمقيمين في الولايات المتحدة الأمريكية وللشركات التي تم إنشاؤها قانونيا بموجب قوانين الولايات أو الأقاليم أو الأراضي الأخرى المملوكة للولايات المتحدة الأمريكية.

2 - تسري ما تقتضيه هذه الاتفاقية من التزامات لأي من الطرفين المتعاقدين على أي مشروع حكومي في ممارستها لأي من سلطاتها التنظيمية أو الإدارية أو الحكومية الأخرى والتي تم تويضها بها من قبل ذلك للطرف المتعاقد.

### المادة 16

1 - تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد مرور ثلاثة أيام من تاريخ تبادل وثائق التصديق، وتنقى نافذة المفعول لمدة عشر سنوات، وتستمر نافذة ما لم يتم إنهاء العمل بها وفقاً للفقرة 2. وتسري هذه الاتفاقية على الاستثمارات المشمولة القائمة عند دخولها حيز التنفيذ، كما تسري على الاستثمارات التي يتم تأسيسها أو تملكها بعد هذا التاريخ.

2 - يجوز لأي من الطرفين المتعاقدين إنهاء العمل بهذه الاتفاقية عند انتهاء فترة العشر سنوات الأولى أو في أي وقت بعد ذلك باعطاء الطرف المتعاقد الآخر إشعاراً مكتوباً قبل تاريخ إنهاء العمل بالاتفاقية بعام واحد.

3 - يستمر سريان جميع المواد الأخرى لمدة عشرة أعوام من تاريخ إنهاء العمل بهذه الاتفاقية وتطبقها على الاستثمارات المشمولة التي تم تأسيسها أو تملكها قبل تاريخ إنهاء العمل بالاتفاقية إلا في الأحوال التي تطبق فيها هذه المواد على تأسيس الاستثمار المشمولة أو تملكها.

4 - يعتبر الملحق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

5 - تتحسب جميع التواريف والفترات للزمنية وفقاً لنظام التقويم الميلادي.

وللشهاده على ذلك قام المسؤولان المفوضان بالتوقيع على هذه الاتفاقية.